المهيمنة في شعر مرتضى فرج اللّٰه
قراءة سيميائية

د. عبد الهادي احمد يسر الفرطوسي
كلية الآداب / جامعة القادسية

في محاولة لتحديد المعجم الشعري لمرتضى فرج الله توصلنا إلى ان الماء هو المهيمنة في شعره على امتداد مراحله. والمهيمنة – كما يعرفها جاكبسون-: ((هي العنصر البؤري في الأثر الأدبي. وأنها تحكم وتحدد وتغيّر العناصر الأخرى. كما أنها تضمن تلاحم البنية)).(١)

إلى أي مدى يصدق كلام جاكبسون على شعر مرتضى فرجج الله باعتبار الماء مهيمنته؟ بعد قراءة لخمسين قصيدة في دواوينه الثلاثة توصلنا إلى انّ ألفاظ الماء والألفاظ المتعلقة بها قد تكررت على وفق الصورة التي يعرضها الجدولان الآتيان:

جدول -١-

الفاظ الماء	عدد المرات
الموج	٩
النهر	٧
الغدير	٦
الساقية	٥

(١) نصوص الشكلانيين الروس: ٨١.

دجلة	٤
الخرير	٣
الهدير	٢
الشط	٢
الروافد	١
النبع	١
البحر	١
المطر	١
المياه	١
الندى	١

جدول -٢-

اللفظة	عدد المرات
الزورق	٨
الشاطئ	٦
السفينة	٣
الأشرعة	٣
المرفأ	٣
الضفاف	٢
الصواري	١
المجذاف	١

وإذا انتقلنا من المستوى المعجمي إلى المستوى التركيبي نحصل على النتائج الآتية، من خلال اختيار خمس من قصائد الشاعر:

جدول -٣-

الجمل الاسمية والفعلية

القصيدة	عدد الجمل الفعلية	عدد الجمل الاسمية
المجاهل والسارية(١)	٢٩	٣
تلويح العبور(٢)	٣٤	٣
رفيف من حرير(٣)	٣٥	١٥
من انداء حرير(٤)	٢٠	٤
العودة (٥)	٣٩	٨

وتكون النتيجة النهائية هي هيمنة الجملة الفعلية بنسبة ٨٣٪ على القصائد الخمس.

هل كانت هيمنة الجملة الفعلية نتيجة لهيمنة ألفاظ الماء؟ اجل الإجابة إلى ما بعد وقفات تحليل للقصيدة الآتية:

× × ×

تلويح العبور

حين نبحث في هذه القصيدة عن مهيمنة الماء باعتبارها العنصر البؤري في القصيدة – بحسب جاكبسون – نعثر على مفردات السبع الآتية: الندى، الغدير، الخرير، الغيوم، المطر، الرعود، المياه.

ولان المهيمنة (تحكم وتحدد العناصر الأخرى) نعثر على مضادات ألفاظ

---

(١) مرايا الأفق: ١٠٥.

(٢) وراء الملامح: ٢٢.

(٣) نفسه:

(٤) نفسه ٨٧.

(٥) أشرعة الفجر :٣٣.

الماء المنتمية إلى حقل الجفاف: الصحارى، الرماد، الغبار، الرمال، الحصى، الظمأ، العراء.

هكذا تتشابك ألفاظ الماء مع ألفاظ الجفاف كما يكشفها الجدول الآتي:

الجدول -٤-

تشابك ألفاظ الماء مع اضدادها

لفظ الماء	لفظ الجفاف	النص
الندى	الرماد	وجفّ الندى في رماد الظنون
غدير	الظمأ	غدير سباه الظمأ
زورق	العراء	وزورقه وحشه في العراء
الغيوم	الرمال	ونبتاته تتحدى الرمال لتلقى الغيوم

ولم كانت المهيمنة تضمن تلاحم البنية فان الحقلين الدلاليين الأنفيين يتضمنها حقلان أوسع. فتنضوي ألفاظ الماء تحت حقل أوسع توحي ألفاظه بالهدى والأمل سنصطلح عليه بعبارة الألفاظ الموجبة. وتنضوي ألفاظ الجفاف على حقل أوسع أيضا توحي ألفاظه بالضلال والإحباط سنصطلح عليه بعبارة الألفاظ السالبة، لنخرج بقائمتين جديدتين: الأولى تتضمن الألفاظ الموجبة. وهي: الضحى، الربيع، الندى، خلجات الروح، رقصات، النخيل، تلويح الاجنحة، الغدير، الزورق، الخرير، النباتات، الغيوم، الطير، نشيد، شراع، سفينة، والثانية تتضمن ألفاظ السالبة وهي الرياح، الصحارى، هبوات غبية، رماد الظنون، غيار الرحيل، الظمأ، العراء، ولولة، ظل الحفر، الرمال، ناع.

يشكل هذان الحقلان قطبي الصراع داخل القصيدة. يتجاذبان ذات الشاعر المنشطرة بين الهدى والضلال. بين الأمل والإحباط. ويأتي استعمال ضميري المتكلم والمخاطب المؤنث تعبيراً عن انشطار شخصية الشاعر بين

هذين القطبين. فكان ضمير المتكلم تعبيراً عن الشطر الموجب المرتبط بالأمل. والمخاطب المؤنث تعبيراً عن الشطر السالب المرتبط بالإحباط. ما يؤيد هذه الفرضية أمران: أولهما: ان ضمير المخاطب المؤنث يأتي مفعولاً به ثلاث مرات في (دعوتكِ) و (رأيتكِ) و (أتاكِ) ومجروراً بحرف الجر مرتين في (منكِ) و(فيكِ) وفاعلا مرتين في (تجمدتِ) و(جهلتِ).

أما ضمير المتكلم فقد جاء فاعلا تسع مرات في (دعوتك) و(رأيتك) و(تعلمته) و(علمتُ) و(طفتُ) و(تعرفتُ) و(أفتشُ) و(أعرفُ) و(أجلو) ولم يأت منصوباً أو مجروراً إلا مرتين: في (مسمعي) و(رحلتي). وثانيهما: ان الأفعال التي جاءت مسندة إلى ضمير المتكلم هي: دعا، رأى، تعلم، طاف، تعّرف، فتش، عرف، جلا... كلها أفعال تنتمي دلالياً إلى حقل المعرفة والكشف. ومثل ذلك جاء الاسمان (مسمع) و(رحلة) المضافان إلى ضمير المتكلم. فهما يفيدان المعرفة والكشف أيضاً.

أما الفعلان المسندان إلى المخاطَب المؤنث فهما (جهل) و(تجمّد) والفعلان اللذان يتعلق بهما المخاطب وجارّه فهما (تحجر) و(تشنج). كلها أفعال تنتمي إلى القطب السالب.

ان صيغ الجمل في القصيدة قد ضمت – كما قلنا قبل قليل – ٣٤ جملة فعلية – مقابل ثلاث جمل اسمية. وقد تضمن الجمل الفعلية (١٨) فعلا ماضيا و(١٥) فعلا مضارعا. فاذا ما حاولنا العودة بـالأفعال إلى حقولها الدلالية وجدنا تسع أفعال ماضية تنتمي إلى القطب السالب، حقل الجهل والإحباط. تحجّر، اغفى، تاه، تجمد، جف، تشنج، سبا، تهاوى، جهل. مقابل(١٣) فعلا مضارعا تنتمي إلى القطب الموجب حقل المعرفة والأمل هي: تتحدى، تلقى، يحوم، يشد، يعبر، تهد، تطوي، تكون، تصيح، افتش، اعرف، اجلو، تستفيق، ان هذه النتيجة تشكل تصديقا لرأي جاكوبسون في كون المهيمنة تحكم وتحدد العناصر الأخرى كما أنها تشكل جوابا للسؤال السابق: هل كانت

هيمنة الجمل الفعلية نتيجة ألفاظ الماء؟

ان الصيغة الفعلية في هذه القصيدة قد تجاوزت وظيفتها المعرفية إلى وظائف دلالية وايحائية تعبيرية أخرى مرتبطة بهيمنة الماء في القصيدة.

هكذا صار اعتماد صيغة الماضي يشي برفض الواقع واعتباره ماضيا بائسا مرفوضا بينما تشكل صيغة المضارع نزوعا إلى هدم ذلك الواقع والثورة عليه. وتوقا إلى المستقبل السعيد.

وحين ننتقل إلى المستوى البياني نلمس هيمنة الاستعارة على الكتابة هيمنة واضحة، والأمر يحيلنا إلى جاكوبسون حيث يربط الاستعارة بالشعر والكناية بالنثر. ان غياب الكناية والمجاز المرسل عن اغلب أجزاء القصيدة وسيادة الاستعارة على كل صورها الشعرية مؤشرعلى شدة النزعة الانفعالية. وغياب الروح العقلية. حيث تسود العاطفة في الشعر مقابل سيادة العقل في النثر. أي ان هيمنة الاستعارة أمر يمنح القصيدة شعريتها.

الاستعارة على امتداد القصيدة تاتي معتمدة على عنصري التشخيص والتجسيم. يتحقق التشخيص في (غفلات السكون) و(نزوات الضحى) و(أغفى مداه) و(تاه الربيع بأقصى الصحاري) و(قرار اليراع) و(صراخ الرياح) و(أحلام غابة) و(جوهرة تستفيق). أما التجسيم فنجده في (تحجر منك الصدى) و(رماد الظنون) و(نشيد تهادى) و(يشدّ الكلام شراعا) و(عتبات السنين). وقد يجتمع التشخيص والتجسيم في صورة واحدة (تشنّج فيك غبار الرحيل).

في هذه الإحصائية يهيمن التشخيص على التجسيم بنسبة ١١/٥ فما علاقة ذلك بهيمنة الماء؟

من المعلوم ومنذ طفولة الإنسانية المبكرة الترابط العضوي بين الماء والحياة وليس بعيداً علينا المعتقد السومري القائل بأن (نمّو) إله البحر هو الموجود الأول ومنه خلق أول الهين: (آنو) اله السماء، و(آنكي) إلهة الينابيع. وكذلك العقيدة البابلية القائلة بأن أول الهين كانا (آبزو) اله الماء العذب

و(تيامة) إلهة الماء المالح. ولنتذكر مقولة طاليس بأن الماء اصل الموجودات. وفي القران الكريم: ((وجعلنا من الماء كل شيء حي))... وما زالت مدرسة التحليل الفرويدية، ومدرسة يونغ في اللاشعور الجمعي تعتبران الماء رمزاً للحياة.

ان ما يربط مهيمنة الماء بظاهرة التشخيص هو الحياة. فالتشخيص يعني منح الجمادات صفات إنسانية. أي بعث الحياة والروح في تلك الجمادات. أما التجسيم فهو يمنح الصفات المادية للأشياء الذهنية المجردة دون ان يبعث فيها الحياة. ان ذلك تأكيد أخر صحة مقولة جاكوبسن. ان المهيمنة تحكم وتحدد العناصر الأخرى.

هكذا حددت مهيمنة الماء هيمنة التشخيص على التجسيم

ان هذه الاستعارات جميعا تنتمي – بحسب جان كوهين – إلى حقل الاستعارة الوجدانية. ما دامت قائمة على المشابهة المستوحات من الاحساسات والذات(١). ولما كان جان كوهين قد جعل درجة الانزياح معياراً لدرجة الشعرية. وجعل قوة المنافرة معياراً لدرجة الانزياح: حيث ان (قوة المنافرة تتناسب مع المسافة الفاصلة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي)(٢).

ان عبارة مثل (رماد الظنون) تتكون من عنصرين متباعدين فالظنون حالة ذهنية مجردة تدرك بالتأمل العقلي وحده. أما الرماد فشيء ملموس مرئي لا يربطه أي وجه من وجوه الشبه بالظنون. هنا تتحقق المنافرة القصوى. لكننا لو نظرنا إلى العبارة من وجهة نظر لسانية لوجدنا ان الرماد مدلول أول يؤدي وظيفة دال لمدلول ثان. ان وجود كلمة (الرماد) اوقف فك الرسالة في اللحظة الأولى ليجرد اللغة عن دلالتها الحقيقية. ويصيرها لغة شعرية موحية.

×× ×

(١) ينظر: بنية اللغة الشعرية: كوهين: ١٢٥.

(٢) نفسه : ١٢٥.

ان ما تناولناه في السطور السابقة ان هو إلا قراءة وظائفية للقصيدة ولكي تكتمل الفائدة لا بد من قراءة سياقية:

اعتمادا على رولان بارت في اعتبار االمعنى مقياسا لتحديد الوحدة السياقية(١) حيث تبدأ من انقطاع الصلة مع المادة اللاحقة. يمكن تفكيك القصيدة إلى ثماني وحدات سياقية تكوّن في مجموعها بنية القصيدة.

الوحدة الأولى :

(دعوتك في غفلات السكون

وفي نزوات الضحى والرياح

تحجر منه الصدى

واغفى مداه

وتاه الربيع بأقصى الصحارى

لتحجبه هبوات غبية

تجمدت في كلمات الجليد

وجف الندى في رماد الظنون)

تبدأ الوحدة الأولى بجملة فعلية قصيرة (دعوتك) فعلها ماض متصل بضميري الرفع والنصب وضمير المتكلم الذي جاء فاعلا نحويا وفاعلا دلالياً. فهو الداعي إلى الثورة والتغيير والمستثمر للواقع الموضوعي (غفلات السكون ونزوات الضحى والرياح). وضمير المخاطب المؤنث الذي جاء مفعولا نحويا ومنفعلا دلاليا تحت الوطأة الثقيلة للواقع الموضوعي. فكان العجز عن مواجهة هذا الواقع والفشل في محاولة التغيير وكان من جراء هذا الفشل ان خيمت على الواقع كل علامات الضلال والجدب والانطفاء: (تاه الربيع... وجف الندى في رماد الظنون) لقد تضافرت في هذه الوحدة كل المستويات البنائية لتهيمن

(١)ينظر: التحليل البنيوي للقصة القصيرة : ٤١-٤٣.

بتضافرها حالة اليأس والشعور بالإحباط بعد سلسلة من الصراع بين طرفي الذات المنشطرة. تاء الفاعل وكاف المفعول. توجز تضافر المستويات بما يلي:

١. المستوى الصرفي: كانت نسبة الأفعال الماضية إلى المضارعة ٧-١.

٢. المستوى النحوي: هيمنة القطب السالب متمثلا بضمير المخاطب على القطب الموجب متمثلا بضمير المتكلم بنسبة ٣-١.

٣. المستوى الدلالي: إذا اعتبرنا الحقل المعبر عن الهدى والأمل الحقل الموجب. واعتبرنا الحقل المعبر عن الضياع والإحباط القطب السالب. نجد المفردات المنتمية إلى القطب السالب هي غفلات/ سكون/ رياح/ تحجر/ هبوات/ غابة/ تجمد/ الجليد/ جفّ/ رماد. أما المفردات المنتمية إلى الحقل الموجب فهي: الضحى/ الربيع/ الندى. أي نسبة السالبة إلى الموجبة ١٥-٣ كما أننا نلاحظ انحسار مهيمنة الماء واقتصارها على مفردة (الندى) مقابل طغيان الضد متمثلا بـ (تحجر والصحارى ورماد).

٤. المستوى البياني: ان تحجر الصدى وغياب الربيع واحتجابه عن الأنظار وتجمّد الكلمات وجفاف الندى. وعالم الصحارى والرماد والجليد صور شعرية جزئية كانت الاستعارة أداة لها، شكلت في مجموعها لوحة قاتمة يظللها اليأس والإحباط. تختتم بالإحساس بالفجيعة (وجف الندى في رماد الظنون).

٥. المستوى الإيقاعي: ان الإيقاع الوزني للقصيدة هو بحر المتقارب ذو التفعيلة (فعولن). ولكني المس إيقاعا دلاليا يناغم الإيقاع الوزني. في هذه الوحدة السياقية الكبرى. فلو فككناها إلى وحداتها الصغرى لخرجنا بخمس وحدات:

الأولى : البيتان الأول والثاني.

الثانية : البيتان الثالث والرابع.

الثالثة : البيتان الخامس والسادس.

الرابع : البيت السابع.

الخامس : البيت الثامن.

ولو بحثنا عن المحاور الدلالية التي تدور حولها الوحدات الصغرى والتي على أساسها رسمنا حدود هذه الوحدات لخرجنا بمحورين:

المحور الذاتي : متمثلا بضمير المتكلم والمخاطب المعبرين عن ذات الشاعر.

المحور الموضوعي : المعبر عن الواقع الخارجي وعلى الشكل الآتي :

الوحدة الأولى والوحدة الثانية والوحدة الرابعة تدور حول المحور الذاتي. والوحدتان الثالثة والرابعة تدوران حول المحور الموضوعي. وإذا اعتبرنا الوحدات الذاتية وحدات حركية لما تتضمنه من صراع بين طرفي الذات (ضمير المتكلم وضمير المخاطب). وأشرنا لها بالرمز (/). واعتبرنا الوحدات الموضوعية وحدات سكونية لانعدام الصراع فيها ورمزنا لها بالرمز (٥) نخرج

١. دعوتك في غفلات السكون
وفي نزوات الضحى والرياح وحدة ذاتية حركية

٢. تحجّر منك الصدى
وأغفى مداه وحدة ذاتية حركية

٣. وتاه الربيع بأقصى الصحارى
لتحجبه هبوات غبية وحدة موضوعية سكونية

٤. تجّمدت في كلمات الجليد وحدة ذاتية حركية

٥. وجفّ الندى في رماد الظنون وحدة موضوعية سكونية

ان ترسيمة الإيقاع الدلالي التي خرجنا بها هي (/ / ٥ / ٥) وهي مطابقة لترسيمة الإيقاع العروضي (فعولن) والتي يرمز بها بـ(/ / ٥ / ٥)

الوحدة الثانية

١. (رايتك في خلجات المروج

٢. وفي رقصات النخيل

٣. وتلويح أجنحة عابرة

٤. تشنج فيك غبار الرحيل)

هذه الوحدة الكبرى من وحدتين صغيرتين ذاتيتين تستغرق الأولى الأبيات الثلاث وتقتصر الرابعة على البيت الرابع. وعلى المستوى النفسي تنفرج الحالة المأساوية من خلال سلسلة الصور المتفائلة متجسدة بخلجات المروج ورقصات النخيل وتلويح الأجنحة العابرة. لتعود في الوحدة الثانية إلى ماساويتها بوساطة تشنج غبار الرحيل. بهذه الخاتمة يتحقق التطابق النفسي مع خاتمة الوحدة الأولى.

لكن الاختلاف بين الوحدتين قائم في ان الوحدة الأولى كانت الذات الإيجابية فاعلة نحويا ودلاليا في كونها واعية. أما الذات السالبة فمصدر سلبيتها هي وطأة الواقع الثقيل.

في الوحدة الثانية تكون الذات الموجبة فاعلة نحويا فقط. فهي شاهدة محايدة من خلال العبارة (رايتك). أما الذات السالبة فقد حافظت على سلبيتها رغم إشراقة الواقع الخارجي (مروج ونخيل واجنحة عابرة).

الوحدة الثالثة:

١. (غدير سباه الظمأ

٢. وزورقه وحشة في العراء

٣. بقاياه ولولة في الخرير

٤. وظل الحفر

٥. ونبتاته تتحدى الرمال

٦. لتلقى الغيوم

٧. هناك طير يحوم)

تتكون هذه الوحدة من ثلاث وحدات صغرى تمتد الأولى: من البيت الأول

إلى الرابع. والثانية تتمثل بالخامس والسادس. وتقتصر الثالثة على البيت السابع. وتاتي الصغرى الأولى استمرارا وتفصيلا لما قبلها أنها تجسد الفجيعة في صورة الغدير المحاصر بالظمأ والزور المحطّم الذي تتأثر حطامه بين الحفر. وظلت بقاياه مولولة. أنها صورة شعرية للواقع الخارجي. ان ما يلحظ على هذه الوحدة خلافا للوحدة الكبرى السابقة لها حضور مهيمنة الماء حضورا طاغيا من خلال المفردات: غدير، زورق، خرير، بشكل يبشر ببوادر تحول في الأجواء النفسية للقصيدة برغم تشابك ألفاظ الماء بعلاقات مع اضدادها.

لكن الانعطافة تتحقق في الوحدة الصغرى الثانية:

(ونبتاته تتحدى الرمال

لتلقى الغيوم)

حيث تبدأ مقاومة الواقع الفاسد ومقاومة الحالة المأساوية التي يفرضها هذا الواقع. بولادة النبتات وتحديها للقحط والجفاف المرموز له بالرمال وتطلعها إلى الغيوم. ما يلفت النظر هنا ورود فعلين مضارعين بعد سلسلة طويلة من الأفعال الماضية ان الدلالة الزمانية للفعلين المضارعين تقترن بالدلالة المكانية للغيوم. لتومئ إلى المستقبل. ان الانعطافة المتحققة في الوحدة الصغرى الثانية تكشف عن مستوى أخر غير المستوى النفسي المعلن. انه المستوى الأيديولوجي الذي ظل مستترا تحت المستوى النفسي على امتداد الوحدات السابقة. ان ولادة النبتات في رحم عالم الصحارى والجليد والرماد والغبار والظما والعراء والرمال. هي تعبير رمزي عن القانون الجدلي: (الظاهرة تحمل نقيضها في داخلها) هكذا يولد الري من الظمأ. وتخرج النبتات من الرمال الجافة..

ان التشابك بين النفسي والأيديولوجي يأخذ شكلا معقدا في عموم شعر مرتضى فرج الله. وفي هذه القصيدة يظلّ المعنى الاديولوجي مستترا تحت غطاء المعنى النفسي لا يوما له إلا من خلال بناء العلاقات الضدية. بين العناصر الوظائفية تعبيراً لا شعورياً عن وحدة وصراع الاضداد.

وتستكمل الانعطافة دلالتها بوساطة خاتمة الوحدة الثالثة حيث يتحقق التحول من السلب إلى الإيجاب، من اليأس إلى الأمل. تتحد الذات المنشطرة منتقلة إلى مواقع الموضوعية آخذة شكل الطير:

(هنالك طير يحوم)

حيث يكون الطير معادلاً موضوعياً للشاعر – كما سنلمس ذلك في الكثير من قصائده ولكن هل افلت الشاعر بهذه الخاصية من أزمته النفسية؟

لنقف قليلا أمام المفردة (يحوم). ولنتأملها على ضوء موضوعة جاكوبسون في التوزيع والاستبدال. فهو يرى ان كل تعبير لغوي لا بد ان يتم بوساطة اسقاط محور الاختيار على محور التوزيع. ويضيف ((إن الفرد وهو يعالج نمطي الارتباط هذين (التماثل والمجاورة) بمظهريهما: (الموضوعي والدلالي). وذلك بوساطة الاختيار –التأليف- الترتب.. يكشف عن أسلوبه الخاص وعن ذوقه وافضلياته النطقية))(١) .

كان امام الشاعر عدد كبير من الخيارات في تحديد الفعل الذي يصف الطير. مثل: يطير، يحلق، ويعلو إلى جوار يحوم. وعلى الرغم من ان هذه المفردات جميعا تشترك في تحديد معنى الطيران. لكن واحدة منها تؤدي دلالة خاصة على المستوى اللغوي والشعري والنفسي... وتتفرد كلمة (يحوم) عن رديفاتها بتضمن معنى البحث والحيرة واللا إستقرار. من هنا يمكن ان نقول ان الدافع لاختيارها كان دافعاً نفسيا لا شعوريا. يمثل تعبيرا عن حيرة الشاعر ولا استقراره. ان هذه النقطة قد مثلت الوجه السالب للوحدة الموجبة.

الوحدة الرابعة :

(تهاوى على مسمعي

تعلمته قيل خمسين عاما

---

(١)أسلوبية الرواية : ٢٣.

وما زال ناعي الرمام

يشدّ الكلام

شراعا

ليعبر في رفرفات حزينة

على أمل من سفينة)

في هذه الوحدة تتسع مساحة البوح لتفسح في المجال امام المستوى الأيديولوجي ليصعد إلى السطح بعد ان كان كامنا وراء الغطاء النفسي. هنا تنفرج الأزمة النفسية. ويبزغ الأمل قوياً عنيداً. المهيمنة في هذه الوحدة تتجسد بمفردتين مجاورتين لألفاظ الماء (الشراع والسفينة) بصفتهما وسيلتين للوصول. وتبقى المفردتان (تهاوى) و(ناعي) تشدّان النص إلى القطب السالب. القلق والخوف من الإحباط ما زال مهيمناً على الشاعر.

الوحدة الخامسة

١. (تعلمت كيف تدور الرحى

٢. بلا لهوات

٣. وتلفظ ذرّاتها في الرمال

٤. جهلت الربيع فكان قرار البراعم.

٥. خليط الكدر

٦. صراخ الرياح

٧. على غير وعد أتاك المطر).

تعود في هذه الوحدة ثنائية الذات المنشطرة ثانية. متمثلة بضمير المتكلم. وضمير المخاطب المؤنث. ولكن عودتها هذه المرّة بوعي الشاعر وارادته. الشاعر هنا يرمّز بعقله راسما أيديولوجيته بأبعادها التفصيلية.

تتكوّن هذه الوحدة من ثلاث وحدات صغرى: تتمثل أولاها في الأبيات الثلاثة الأولى، وتتجسد الثانية في الأبيات الثلاثة اللاحقة، أما البيت السابع فهو الوحدة

الصغرى الثالثة. ويمثل رتاجا للوحدة الكبرى.

تعبّر الوحدة الأولى عن أدراك الشاعر للممارسات العبثية اللا مجدية وتعبر الثانية عن قصر نفس الذات السالبة، وجهلها بالقوانين المحركة للتاريخ. وتتحقق في الوحدة الثالثة المفارقة الكبيرة بين الموضوع والذات بين الواقع التاريخي والظروف التاريخية، ويبين العجز عن استثمار هذا الواقع، من اجل التغيير الثوري. ترى لماذا هذا العجز الإجابة في الوحدة اللاحقة.

الوحدة السادسة :

١. وطفت على عتبات السنين
٢. بأحلام غابة
٣. ونسيان عهد قديم
٤. ومزمار راع طويل الحنين
٥. قصير النفس)

ما زال الشاعر يتكلم بعقله. يستثمر مفاهيم نظرية معينة لينقلها لقراءة بعد ان يلبسها ثوبا رمزيا. خاتمة هذه الوحدة تشي بذلك (قصير النفس). القصيدة هنا تنتقل من الفردية إلى الجماعية. لم يعد ضمير المؤنث المخاطب يشير إلى الشطر السالب في ذات الشاعر كما في الوحدات السابقة. بل هو يشير إلى شريحة اجتماعية بذاتها. أنها البرجوازية الصغيرة القصيرة النفس الطويلة الأحلام. لذلك فهي عاجزة عن استثمار الظروف التاريخية للتغيير الثوري. ان الشطر السالب من ذات الشاعر يشير إلى هذه الشريحة. الذات الشاعرة التي تعيش في سماوات الحلم بعيدا من ارض الواقع. أما شطره الموجب فهو ذات المناضل الصلب الذي يقف على ارض الواقع ويدرسه ليغيّره. ذلك جواب السؤال السابق ولننتبه إلى انحسار مهيمنة الماء في هذه الوحدة. إذاً فكلما طغت العقلانية انحسرت هذه المهيمنة.

الوحدة السابعة :

(تعرّفت كيف تهزّ الرعود

متون الجبال

وتطوي المياه

بساط الثمر

وكيف تكون الطيور

ضيوف الحضر

وتصبح أعشاشها

سقوف الحجر)

ما زالت العقلانية سائدة. والشاعر ما زال يبشر بأيديولوجته. انه يتنبأ. ولكن ليس برؤية الشاعر الحدسية، وانما بالحساب العقلي الذي يفضحه الفعلان (تعلّم) و(تعرّف). بالوعي وحده توصل الشاعر إلى هذه النتيجة.. ولكن لا بدّ من الالتفات إلى القسم الأخير من هذه الوحدة (الطيور التي تبني أعشاشها في سقوف الحجر). تتعدد القراءات وتتعدد مستويات النص.

ان كلمة (الحضر) هي العنصر البؤري في هذه الوحدة. وهي التي تفتح بوابات المعاني المتعددة في طبقات النص. على المستوى الأيديولوجي يشير العنصر البؤري إلى القوانين المحركة للتاريخ، وحتمية الانتقال من المجتمع الزراعي إلى المجتمع الصناعي حيث يكون الواقع الموضوعي مهيّأ لاستقبال التغيير الثوري. حيث ((تهد الرعود متون الجبال)). ولكن على المستوى النفسي المختبئ هذه المرة خلف المستوى الأيديولوجي، يكشف المقطع عن حسرة قاتلة في قلب الشاعر، وحنين منه إلى الحياة الريفية في مكانه الأول قرية (حرير)، وعن اختناق من حياة المدينة وسقوف الحجر.

الوحدة الثامنة

((وكيف أفتش عن رحلتي

واعرف رمل الطريق

واجلو حصاه

هنالك جوهرة تستفيق))

بهذه الوحدة المتفائلة بحتمية انتصار الخير يختم الشاعر قصيدته. ان مقارنة بين وحدة الاستهلال ووحدة الخاتمة تكشف لنا عن الفوارق الآتية. ومن ثم تكشف عن تحولات الرؤيا في القصيدة.

١. في الاستهلال ستة أفعال ماضية. وفي الخاتمة أربعة أفعال مضارعة.

٢. يفتتح الشاعر قصيدته بـ(غفلات) السكون ويختمها بجوهرة تستفيق.

٣. في وحدة الاستهلال يتكرر ضمير المخاطب المؤنث ثلاث مرات وفي الخاتمة لم يرد إطلاقا. إنما يتكرر ضمير المتكلم.

٤. في الاستهلال يغيب المستوى الأيديولوجي ويتجلى المستوى النفسي بينما يحصل العكس في الخاتمة.

٥. في وحدة الاستهلال وردت أربع كنايات من دون ان تكون هناك استعارة واحدة. وفي الخاتمة وردت كنايتان. هي: (رحلتي) و(أجلو حصاه). بينما وردت استعارة واحدة هي (جوهرة تستفيق). لكنها تحمل دلالة كنائية. كما سيتضح لاحقاً.

تكشف هذه المقارنة السريعة عن تحولات جذرية في رؤيا الشاعر نتيجة التشابك والصراع القائمين بين العاطفة والعقل. الأمر الذي يمنح بنية القصيدة ديناميكية وتحولات متوالية. فيقربها من بنية الأعمال الدرامية. ويعبدها عن سكونيّة القصيدة الغنائية.

تبدأ القصيدة بتصوير جو معتم يهيمن عليه الثلج والرماد والضياع والجفاف والانجماد. في هذا الجو تنكشف ذات الشاعر قانطة ممزقة. منشطرة إلى ذاتين. وتنتهي بعد سلسلة من التحولات إلى ذات إيجابية فاعلة مؤثرة عارفة طريقها، مفعمة بالمستقبل السعيد الذي تشير له عبارة (جوهرة تستفيق).

تبدأ القصيدة وطبقة الأيديولوجي مغيبة تحت أكوام الرماد التي رسمها

لوعي الشاعر وجها للمستوى السايكولوجي ألذي شكل الطبقة العليا للمعنى في القصيدة... وتجري التحولات لتنتهي القصيدة بتفتت الوجه السيكولوجي وترسبه إلى الأسفل مقابل تجلي الوجه الأيديولوجي بقصيدة واعية من قبل الشاعر.

خلال هذه التحولات تظهر مهيمنة الماء طاغية على الوحدات الأولى في القصيدة، حيث يحرك اللا وعي آلياتها. ثم تنحصر المهيمنة تدريجياً في الوحدات الأخيرة تماما. مما يؤيد الارتباط الحميم بين مهيمنة الماء واللا شعور عند الشاعر.

×× ×

اشرنا في حديثنا عن المستوى البياني إلى هيمنة الاستعارة على الكناية. وربطنا الاستعارة بالعاطفة والكناية بالعقل. يتجسد ذلك بوضوح في تتبع الوحدات الوظيفية المبيانية في طيّات الوحدات السياقية. وعلى الشكل الآتي:

أ-في الوحدات السياقية الثلاث الأولى، حيث يهيمن المستوى السايكولوجي على المستوى الأيديولوجي، فتهيمن العاطفة على العقل؛ تهيمن الاستعارة هيمنة مطلقة وتغيب الكناية تماما.

ب-في الوحدة الرابعة ومع أول انفراجة يبزغ منها المستوى الأيديولوجي يبزغ معه لون أخر من الاستعارة:

(يشدّ الكلام شراعا)

إنها الاستعارة ذات التلوين الكنائي كما يسميها جاكوبسون (١). ابتداءا من هذه الوحدة يتحقق جوهر القصيدة الرمزي والمركب والمتعدد المعاني حيث يحصل تراكب المجاورة على المشابهة – كما يقول جاكوبسون –.

جـ- في الوحدتين الخامسة والسادسة وحيث يتداخل المستوى النفسي بالمستوى

(١) قضايا الشعرية : جاكوبسون:٥١.

الأيديولوجي تتداخل الاستعارات بالكنايات..

د-في الوحدتين السابعة والثامنة، وحيث ينحسر المستوى النفسي. ويهيمن المستوى الأيديولوجي. تهيمن الكنايات الخالصة وتختفي الاستعارات.

× × × ×

بعد هذا التحليل الموجز لقصيدة (تلويح العبور). يطرح سؤال نفسه. أي الخصائص المستقرأة في هذا النص يمكن تعميمها على اغلب قصائد الشاعر؟؟

ان قراءة سريعة لمجمل نتاج الشاعر تكشف عن النتائج الآتية:

١. الخاتمة الإيجابية المفعمة بالأمل. والتي لمسناها في تلويح العبور. نلمسها في الكثير من قصائد الشاعر:

أ-في قصيدة المجاهل والسارية

(وروحك في قمة السارية

تمد السحاب

بومض جديد)(١).

ب-في وراء الرحلة كانت الخاتمة:

(في كل آن يلمع النخيل

يا شهر زاد ليلة سعيدة)(٢).

جـ- في المرفأ الأول :

(أنت طاردت العواصف

أنت غالبت الرعود

فسيبقى الحب اخضر)(٣).

د-في خضرة الحوار:

---

(١) مرايا الأفق :١٠٧.

(٢) نفسه : ٨.

(٣) نفسه : ١٦.

(فإذا الطفل سامق خلف أمه

يتغنّى في واحة خضراء)(١).

هـ- في حزيران القمر:

(معاصم توحي إلى

المستقبل الذي ازدهر

في كل حارة سحر)(٢).

و-في الأيام الصغيرة :

(ففي التسامي زورق كبير

في جوف شواطئ تسير

شراعة الليل

وفي الصباح يستريح)(٣).

ز- في من أنداء حرير:

(الخصب للامة والوفاء للوطن)(٤)

بالإضافة إلى الصفة الإيحائية التي تتميز بها هذه النصوص يبرز اشتراكها في تغلب الكناية على الاستعارة. حيث كانت كل خاتمة منها تحتوي على كناية أو اكثر. أما الاستعارة فلم ترد إلا في القطعة جـ: (الحب الأخضر). وهي استعارة ذات دلالة كنائية تأكيدا على تحول الشاعر نحو العقلانية في خاتمة القصيدة.

كما ان في هذه المقطوعات السبع قد وردت ستة أفعال مضارعة مقابل فعل ماض واحد. وفي ذلك تأكيد على اقتران صيغة الماضي بالتشاؤم. واقتران

---

(١) وراء الملامح : ٣٩

(٢) نفسه :٦٢

(٣) نفسه : ٨٢.

(٤) نفسه: ٨٩.

صيغة المضارع بالتفاؤل.

٢. ما لمسناه في تلويح العبور من اعتماد الطير معادلا موضوعيا للشاعر يتكرر في القصائد الآتية:

أ-في مرايا الأفق:

(خفق طير مهاجر)(١)

ب-في المرفأ الأول يشير إلى ذاته بقوله:

(نسي الوكر الذي اقلع عنه)(٢)

جـ-في خضرة الحوار:

(وترى الطائرالغريب

مرّ في ذروة الشجر)(٣)

ويقول في القصيدة ذاتها:

(ما لهذا العصفور أعياه وكر

كل غصن يهتز في جنحيه

كل وكر ينساب عند ركوده

هرم الليل في مداه

انحنى عشه الصغير

فرعه الغضّ ما طواه)(٤)

د-في رفيف من حرير:

(انا طير مهاجر فرّت العو

دة منه فلا تطيلي غيابي)(١)

---

(١) مرايا الأفق:٣.

(٢) نفسه:١٤.

(٣) وراء الملامح:٣٨.

(٤) نفسه ٣٨-٣٩.

٣. ان الفجيعة التي كانت في قصيدة (تلويح العبور) متجسدة بصورة الغدير المحاصر بالظمأ تتجسد في قصائد أخرى بأكثر من صورة:

أ-في الجاهل والسارية نقرأ:

(بجانب نهر طوته الرمال)

ثم يقول

(شراعك يومئ إلى غفلة غاتمة)

إلى موجة هائمة)(٢)

ب- في (خضرة وحوار):

(قد رأيت الشراع دون سفينة)(٣)

ان سؤلاً مهماً يطرح نفسه:

لماذا كانت ألفاظ الماء هي المهيمنة على شعر مرتضى فرج الله؟.

الجواب نجده في قصيدتين من مجموعته الثانية (وراء الملامح) وقصيدة في مجموعته الأولى (أشرعة الفجر). والقصيدة الأولى هي (رفيف من حرير). وحرير – كما يشير الهامش (٤) – هي احدى قرى البصرة التي قضى فيها الشاعر طفولته. وعلى وجه الدقة واحدة من قرى (المدّينة) المحاطة بالهوار والغدران والسواقي الكثيرة والمسكونة بالقصب والبردي والنخيل وسنابل الشلب.

ان القصيدة المشار إليها تكشف بشكل صريح انتماء الشاعر إلى هذه القري:

(يا حرير الحسان لم يمح عهد

---

(١) نفسه: ٣١.

(٢) مرايا الأفق : ١٠٥ – ١٠٧.

(٣) وراء الملامح : ٣٨.

(٤) نفسه : ٢٩.

بالشذى خط في حدود الروابي

في مهود النخيل هزّ حنيني

ونمت حضرتي بتلك الروابي

واستفاق الضمير مد نبهته

قطرات الندى على الأعشاب) (١)

تكشف هذه القصيدة عن الارتباط الصميمي بين الشاعر وموطنه الأول (حرير).

فهي المهد الذي رضع فيه الحب:

من نداء الراعي تفتّح سرٌ

في فؤادي والحب كان جوابي

وهو سر غربته وضياعه كلما ابتعد منها:

كيف حلمي – حرير – في كلّ خطو

غربة ترتمي على الأبواب

وهي سر انتمائه الأيديولوجي:

واستفاق الضمير مد نبّهته

قطرات الندى على الأعشاب

(قد جرعت المرير من اجل كأس

ينشد الظامئين جنب الشراب)(٢)

ونلمس في قصيدته الثانية (من انداء حرير)(٣)، اقتران مواطنه الأول بكل أحلام الطفولة:

(على محانيك ركضت يا غدير

---

(١) وراء الملامح: ٣٠.

(٢) كذا ورد البيت في المجموعة. ويبدو ان خطأ مطبعيا قد اصاب البيت والصواب: "عذاب الشراب" بدل "جنب الشراب".

(٣) وراء الملامح : ٨٧.

تفوح من طفولتي حرير
أبي وامي والشواطئ الصافية
وخضرة النخيل).
ونلمس اقتران حرير بكل القيم الإيجابية:
(وانتشر القحط على الضفاف
وجفّت الأنهار
لم يجدب السخاء والإباء
وظلّ انسانك في عين الزمن)

ونلمس أيضا اقترانها بالانتماء الأيديولوجي. حيث يختم هذه القصيدة بصياغة جديدة لشعار سياسي معروف.

(وارتفعت أغنية جديدة
آفاقها بعيدة
الخصب للامة والوفاء للوطن)

وفي قصيدة العودة (١) نجد الشاعر يرى في حرير يوتوبياه التي يحلم بها:

(ذي رسول اللقاء ان نسمة الفجـ
ـر تلقيت عطرها الفيّاحا
إننا نلهم النديّ شعورا
بحياة لا تعرف إلا تراحا
ونحيي الندمان واللحن والشعـ
ـر هياما ونتبع الصدّاحا

إن هذه القصائد الثلاث تضيئ لنا تخوم قصائده غير المباشرة. وتكشف جانباً كبيرا من المسكوت عنه في شعر مرتضى فرج الله. ان تعلق الشاعر

---

(١) أشرعة الفجر : ٣٣.

بقرية (حرير) الجاثمة على الماء. باعتبارها موطن طفولته قد فرض على الشاعر ان يرسم أبعاد قصائده في جعل ألفاظ الماء. باعتبارها موطن طفولته قد فرض على الشاعر ان يرسم أبعاد قصائده في جعل ألفاظ الماء مهيمنته السائدة. وان يلوّن فضاءات قصائده بصور الغدران والجداول والسواقي والسفن والأشرعة.

يقول ياسين النصير ((الشاعر العربي لا يقرأ تاريخ المكان. ولا خصوصيته بل يقرأ تاريخه الشخصي وتاريخ الجماعة التي ينتمي إليها. ثم يحيلها إلى صورة ما للمكان الذي يدخل ضمنا أو نصافي تركيبة هذا التاريخ))(١). وهذا ما فعله شاعرنا. لقد قرأنا في غدران مرتضى فرج الله وانهاره وشواطئه واشرعته وزوارقه.. قرأنا تاريخه الشخصي والجماعي، طفولته المبكرة وحبّه ونضاله ولحظات ضعفه ولحظات قوته قرأنا تشاؤمه وتفاؤله.

وفي الختام لا بد من الإشارة إلى موضوعة تناولها ياسين النصير عن النص الملغى. يقول: ((الشاعر في نصه الشعري يكتب نصّين اثنين: الأول ما تقرؤه مكتوباً يحيلنا على واقع الفلسفة وتاريخ أي نص ندرسه ونحلله. أما الثاني فهو النص الملغى بقصيدة ويكون خلف النص المكتوب. وهو في الأغلب الرأي المحذوف بقصد. والذي أكدّه الرأي الموجود في النص المكتوب))(٢).

ان انتماء الشاعر فرج الله إلى الريف وأجواء الطبيعة متجسدة بقرية حرير يؤدي إلى أدراك النص الملغى وهو رفضه لعالم المدينة. وقد تناولنا هذه الموضوعة الفكرية في تحليلنا لقصيدة (تلويح العبور). ومما يؤكد هذه الأطروحة قوله في القصيدة المذكورة:

(وكيف تكون الطيور

ضيوف الحضر

وتصبح أعشاشها

---

(١) اشكالية المكان في النص الأدبي: ٤٠١.

(٢) نفسه: ٤١٠.

سقوف الحجر)(١)

وقد اعلن النص الملغى في قصائد الشاعر عن نفسه في قصيدة (الشجرة المفردة)(٢):

(جفّ الروى وتململ الورق

وتمايلت عن ظلها الحدق

الصبح يشجيها بروعته

ويروعها في وحشة غسق

ما بين جدران موصّدة

قد خانها وضحابها الأفق

ضاقت بها الدنيا ولو نطقت

فلسانها بالعي منتطق)

الشاعر هنا قد جعل من هذه الشجرة قناعا له. الشجرة التي نبتت ((ما بين جدران موصّدة)). ان ملامح الوحشة والشجى والجفاف والتململ والضيق والعيّ التي حلت على الشجرة ان هي إلا تعبير لا شعوري عما يتعرض له الشاعر داخل جدران المدينة.

× × ××

وبعد فأن هذه المجموعات الثلاث لمرتضى فرج الله – وهي لا تمثل إلا النزر اليسير من شعره – مفعمة بالشعر والياته وتقنياته المعقدة. لا يمكن ان تستوفي هذه العجالة دراستها من كل الجوانب. إنها بحاجة إلى دراسة وافية من زوايا مختلفة.

× × × ×

(١) وراء الملامح : ٢٥.

(٢) أشرعة الفجر : ٥٢.

المصادر :

١. أسلوبية الرواية : حميد الحميداني : الدار البيضاء ١٩٨٩.

٢. أشرعة الفجر : مرتضى فرج الله : بغداد ١٩٦٩.

٣. إشكالية المكان في النص الأدبي : ياسين النصير : بغداد ١٩٨٦.

٤. بنية اللغة الشعرية: جان كوهين : ت محمد الولي ومحمد العمري.

٥. التحليل البنيوي للقصة القصيرة: رولان بارت: ترجمة : د. نزار صبري: مراجعة د. مالك المطلبي: بغداد ١٩٨٦.

٦. قضايا الشعرية : رومان جاكوبسون : ت محمد الولي ومبارك حنون: دار توبقال. الدار البيضاء ١٩٨٨.

٧. مرايا الأفق : مرتضى فرج الله : بغداد ١٩٧٠.

٨. نصوص الشكلانيين الروس : تقديم تدوروف : ترجمة ابراهيم الخطيب: مؤسسة الأبحاث العربية. بيروت ١٩٨٢.

٩. وراء الملامح : مرتضى فرج الله : بغداد ١٩٧٦.

والوسائل المرتكبة بها مسألة صعبة وهذا بدوره يتطلب وقتاً قد يطول احيانا لمعرفة الجاني في جريمة القتل مما يجعله حراً طليقاً لاينال جزاءه العادل مادام لم يتم التعرف اليه.

ونظراً لاهمية جريمة اخفاء جثة قتيل فقد آثرنا بحثها وذلك في ثلاثة مباحث، خصصنا الاول لبيان ماهية الجريمة وذلك بتعريفها في مطلب اول وبيان طبيعتها في مطلب ثان، وكان المبحث الثاني لبيان اركان الجريمة وهي الركن المادي وعدم اخبار السلطة المختصة والركن المعنوي وذلك في مطلب مستقل لكل منها ، بينما كان المبحث الثالث للعقوبة وذلك في مطلبين كان الاول لعقوبة الفاعل الاصلي والثاني لعقوبة الشريك، وفي الخاتمة سنبين اهم ما توصلنا اليه من نتائج .

... ومن الله التوفيق...

المبحث الاول
ماهية الجريمة

لبيان ماهية جريمة اخفاء جثة قتيل يتطلب الامر ان نتطرق الى تعريف الجريمة وذلك في مطلب اول ثم بيان طبيعة هذه الجريمة وذلك في مطلب ثان.

المطلب الاول
تعريف الجريمة

جريمة اخفاء جثة قتيل تقع عادة في اعقاب الجريمة الاصل وهي القتل ، حيث يقوم الجاني بعد ان تقع جريمة القتل بأخفاء الجثة من دون اخبار الجهة الواجب اخبارها عن ذلك سواء بدفنها تحت التراب ام رميها في نهر ام ترعة ام تركها في كهف بعيد ام حرقها او تحليلها كيمياوياً ام اخفائها بأية وسيلة

اخرى من الوسائل بهدف طمس معالم الجريمة وتضليل العدالة ومنع المحققين من كشفها ، وقد جعلها المشرع جريمة قائمة بذاتها ومستقلة عن جريمة القتل ، وكان هدف المشرع من العقاب عليها هو لان هذه الجريمة تجعل معرفة ما اذا كان الموت جنائياً ام طبيعياً أمراً صعباً ولايتم تحديده بسهولة.

هذا وان تعبير القتيل يشمل الشخص الذي قتل عمداً او خطأ والانتحار والموت الذي سببه الجرح او الضرب، وقد اختلفت القوانين العقابية بصدد النص على الجريمة ، فالمشرع الفرنسي في المادة (٣٥٩) نص ((كل من أخفى جثة قتيل او متوفى بسبب الضرب او الجرح ...))(١) والمشرع الايطالي نص في المادة (٤١٢) بالقول ((كل من أخفى جثة او جزء من جثة او اخفى رمادها ...))(٢) ، ونص المشرع المصري في المادة (٢٣٩) ((كل من أخفى جثة قتيل او دفنها بدون اخبار جهات الاقتضاء وقبل الكشف عليها وتحقيق حالة الموت وأسبابه ...)).

أما في العراق فأن قانون الجزاء العثماني الذي كان مطبقا أبان الاحتلال العثماني فقد نصت المادة (٢٩٧) منه ((كل من أخفى جثة قتيل او دفنها من دون ان يخبر الحكومة عنها ويجري الكشف عليها يحبس من شهر واحد الى سنة واحدة وتؤخذ منه غرامة من ذهب مجيدية الى خمس ذهبات)) ، اما قانون العقوبات البغدادي الذي صدر أبان الاحتلال البريطاني للعراق نص على الجريمة في المادة (٢٢٠) منه ((كل من أخفى جثة القتيل او دفنها بدون اخبار جهات الاقتضاء يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سنتين او بغرامة او بهما))، اما قانون العقوبات العراقي النافذ رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ فقد نص على الجريمة في

---

(١) نقلا عن د.حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل / مطبعة المعارف /بغداد/١٩٦٨/ص٥٤٠. وللمؤلف ايضاً شرح قانون العقوبات الجديد/ج٣/جرائم الاعتداء على الاشخاص/مطبعة المعارف/بغداد/١٩٧٦/ص٢٨١ .

(٢) نقلا عن د. حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص٥٤٠ .

المادة (٤٢٠) التي تقول ((كل من اخفى جثة قتيل او دفنها من دون اخبار السلطة المختصة وقبل الكشف عليها وتحقيق حالة الموت واسبابه يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سنتين وبغرامة لاتزيد على مائتي دينار او بأحدى هاتين العقوبتين)).

ويلاحظ من استعراض النصوص المذكورة أعلاه ان نص المادة (٤٢٠) من القانون العراقي النافذ هي نفس المادة (٢٢٠) من قانون العقوبات البغدادي المُلغى مع فرق اضافة عبارة (وقبل الكشف عليها وتحقيق حالة الموت واسبابه) وقد أخذت هذه العبارة من نص المادة (٢٣٩) من قانون العقوبات المصري وكذلك من نص المادة (٢٩٧) من قانون الجزاء العثماني ، وان نص المادة (٢٣٩) من قانون العقوبات المصري مستمد من القانون الفرنسي مع اختلاف بسيط بينهما، فالنص الفرنسي ينص على انه من يخفي جثة شخص قتل او مات نتيجة جرح او ضرب من غير المساس بالعقوبات الاشد اذا كان مشتركاً بالجناية (١)، ويذهب رأي في الفقه بأنه لايوجد فرق كبير بين التشريعين العراقي والفرنسي حول اخفاء جثة القتيل، اذ كلاهما يعد الفعل جنحة غير ان النص الفرنسي اكثر ايضاحاً من النص العراقي، لانه يشير الى ان عقوبة اخفاء جثة القتيل لن تؤثر على عقوبة القتل او الضرب المفضي الى الموت اذا كانت للجاني علاقة بهذه الجناية الاخيرة ، ومع ذلك يرى هذا الرأي بأن القانون العراقي يأخذ بنفس الحل وان لم تكن هناك اشارة الى هذه النقطة في المادة (٤٢٠) من قانون العقوبات(٢).

---

(١) د.عباس الحسني/شرح قانون العقوبات العراقي/المجلد الثاني/القسم الخاص/مطبعة الارشاد/بغداد/١٩٧٠/ص١١٠.

(٢) د.حميد السعدي/شرح قانون العقوبات الجديد/مصدر سابق/ص٢٨١، وللمؤلف ايضا النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص٥٤١.

المطلب الثاني
طبيعة الجريمة

يتضح لنا من تعريف جريمة اخفاء جثة قتيل على وفق ما جاء في القوانين العقابية المختلفة ومنها قانون العقوبات العراقي ان لهذه الجريمة طبيعة قانونية خاصة تختلف عن جريمة القتل لانها تقع بعد ارتكابها وعلى الرغم من انهما قد أُدرجا ضمن نطاق الجرائم الماسة بحياة الانسان وسلامة بدنه ، ولكن جريمة القتل لايمكن تصورها الا اذا وقعت على انسان حي ، بينما جريمة اخفاء جثة قتيل تقع على انسان ميت ، وهناك فرق بين ما يمس الحياة وما يلحق بها من اذى وبين جريمة اخفاء جثة قتيل ، ولذلك جعل المشرع العراقي الجريمة الاولى جناية مع جرائم الجرح والضرب المفضي الى الموت وصوراً متعددة لاعتداء يقع على جسم المجني عليه ، وهذه الجرائم قد تكون عمدية وقد تكون غير عمدية ، فاذا ما انصب قصد الجاني على المساس بسلامة جسم المجني عليه كانت جريمة ضرب عمدي، وقد يتغير نوعها وتصبح جناية اذا افضى الضرب الى موت او عاهة مستديمة ، وقد يتجاوز قصد الجاني مجرد المساس بسلامة جسم المجني عليه الى الاعتداء على حياته فيكون فعل الجاني عندئذ قتلا عمدياً او الشروع في قتل عمدي بحسب الاحوال . اما الجرائم غير العمدية فالاذى فيها غير مقصود وانما وقع عن طريق الخطأ سواء أكان أهمالاً ام رعونة ام عدم انتباه ام عدم احتياط ام عدم مراعاة القوانين والانظمة والاوامر(١).

اما جريمة اخفاء جثة قتيل فهي جريمة مستقلة وهي جنحة ولاشأن لهذه الجريمة بالجريمة الاصل التي نتجت عنها الجثة ولاتعد اشتراكاً فيها، لانها تقع في اعقابها، كما ان اخفاء جثة القتيل يكون مرتكبها شخص اخر لاصلة له بالقاتل وهي ليست من جرائم الاعتداء على الاشخاص بل هي جريمة قائمة بذاتها

---

(١) المادة (٣٥) من قانون العقوبات العراقي.

من جرائم تضليل العدالة ووضع العراقيل في طريقها ، لان سلوك الجاني يعرقل نشاط السلطة العامة التي تسعى الى الكشف عن الحقيقة بشأن حالات الموت غير الطبيعي ، واذا كانت قد علمت بها فيصعب معرفة شخصية المجني عليه ، واذا كان نشاطه لم يبلغ هذا المدى فهو في جميع الاحوال يقضي على الادلة التي تحملها جثة القتيل كبصمات القاتل او نوع الاصابات التي ادت الى الوفاة(٢).

هذا وان عدم العثور على الجثة لايحول من دون ملاحقة المتهم واسناد التهمة اليه اذا توافرت الادلة على قيامه بارتكاب جريمة القتل(٣).

ومما هو جدير بالذكر ان جريمة القتل اذا اقترنت بأحد اسباب الاباحة ، فأن هذا السبب سوف يرفع صفة الجريمة عن الفعل الذي ادى الى ازهاق روح انسان ويعد عملا مباحا وبالتالي فهل ان سبب الاباحة يسري بحق مخفي الجثة وبالتالي تعد جريمة اخفاء جثة قتيل قد اقترنت بسبب اباحة ؟ام انها تعد جريمة مستقلة ويعاقب المخفي عن جريمة اخفاء الجثة ؟

أن المشرع العراقي لم يتطرق الى مثل هذه الحالات في المادة (٤٢٠) وبالتالي فلا نلمس اجابة على هذا التساؤل بين ثنايا القانون العراقي، وكذلك فان القضاء العراقي لم نجد مايشير الى طرح مثل هذه المسألة امامه،غير ان القضاء المصري قد تطرق الى هذه المسألة وقضى بالحكم على شخص عن جريمة اخفاء جثة قتيل بالرغم من الحكم ببراءته عن جريمة القتل العمد (١).

---

(٢) د.محمود نجيب حسني/قانون العقوبات/القسم الخاص/جرائم الاعتداء على الاشخاص/دار النهضة العربية/القاهرة/١٩٧٨/ص١٧٨.

(٣) د.حميد السعدي/جرائم الاعتداء على الاشخاص/مصدر سابق/ص٣٩٩.وللمؤلف ايضاً النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص٥٤١.

(١) حكم محكمة اسيوط الابتدائية في ١٨٩٨/١٠/٢٧/الحقوق س١٣/ص٣٤٥ نقلا عن د. رؤوف عبيد/جرائم الاعتداء على الاشخاص والاموال ط٨/دار الفكر العربي/ مصر/ ١٩٨٥/ ص٢٢١.

ونحن نميل الى هذا الرأي فما دام ان جريمة اخفاء جثة قتيل تعد جريمة مستقلة ولها اركانها القانونية المستقلة فانها لاتكون مشمولة بسبب الاباحة الذي يؤدي عدم مساءلة الفاعل عن جريمة القتل، وهذا يعني بأن الفاعل وان كان لايعاقب على القتل فانه اذا ما اخفى جثة القتيل يجب ان يسأل عن جريمة الاخفاء وهذا ما يتماشى مع التفسير الدقيق والمنطقي للنصوص الجزائية التي لايجوز التوسع في تفسيرها، ومما يعزز قولنا في هذا الصدد هو ان نص المادة (٤٢٠) من قانون العقوبات العراقي توجب اخبار السلطة المختصة عن جثة القتيل ووجوب الكشف عليها قبل دفنها وتحقيق حالة الموت واسبابه.

ويعد بعض الفقه ان جريمة اخفاء جثة قتيل مكملة لاحكام القوانين التي توجب التبليغ عن الوفيات ولو كانت الوفاة طبيعية والحصول على اذن بالدفن مقدما في اماكن مخصصة للدفن ومن جهة الاختصاص ، وذلك تحقيقا لاعتبارات اجتماعية واحصائية وصحية واضحة (٢).

وعموما فان جريمة اخفاء جثة قتيل هي جريمة مستقلة كان قصد المشرع من العقاب عليها هو المحافظة على ادلة الجريمة ، لذلك نرى ان درج هذه الجريمة ضمن الجرائم الواقعة على الاشخاص والماسة بحياة الانسان وسلامة بدنه غير صحيح وانما يجب درجها ضمن الجرائم المخلة بسير العدالة لان فيها مساس بسير القضاء وتضليله ، فالمشرع العراقي وضع المادة (٤٢٠) في باب القتل والضرب والجرح لان الجريمة المنصوص عليها تقع عادة بمناسبة حدوث القتل ،ولكنها ليست مقصورة على الاحوال التي تقع فيها جريمة القتل مما نص عليه في هذا الباب ، فجريمة اخفاء جثة قتيل لا ارتباط لها بجريمة القتل وليست صورة من صور الاشتراك فيها ، اذ لايكون الاشتراك نشاط لاحق على ارتكاب الجريمة(٣).

---

(٢) المصدر اعلاه/ص٢١٩.

(٣) د.علي راشد/القانون الجنائي الخاص/جرائم الدم والمال/القاهرة/١٩٧٢/ص١٧١.

المبحث الثاني
اركان الجـريمة

نصت المادة (٤٢٠) من قانون العقوبات العراقي ((كل من اخفى جثة قتيل او دفنها دون اخبار السلطة المختصة وقبل الكشف عليها وتحقيق حالة الموت واسبابه ...)) وبهذا فأن لجريمة اخفاء جثة قتيل ثلاثة اركان هي الركن المادي المتمثل بأخفاء او دفن جثة قتيل ، وان يكون ذلك بدون اخبار السلطة المختصة، والركن المعنوي وهو القصد الجنائي وسنتاول هذه الاركان كل في مطلب مستقل .

المطلب الاول
الـركن المـادي

يتحقق الركن المادي للجريمة بأتيان فعل الاخفاء او دفن جثة القتيل ، أي ابعادها من نظر السلطات المختصة حتى لاتستطيع معاينتها،والمشرع العراقي نص على فعل الاخفاء والدفن، لانه اراد ان يحيط بكافة صور النشاط الاجرامي التي يقوم بها الجاني في جريمة اخفاء جثة قتيل وان كان فعل الاخفاء اوسع معنى من فعل الدفن ، ولكن حتى لايفلت احد من العقاب نص المشرع على ذلك وهو في هذا يتشابه مع مسلك المشرع المصري.

والاخفاء قد يكون بالدفن ، او الاحراق،او التقطيع،اوالالقاء في مجرى ماء ، او وضع الجثة في صندوق وارساله الى احدى شركات النقل او سكك الحديد لنقله الى جهة اخرى ، او بالقاء الجثة في بئر او نهر او ترعه او غابة او كهف بعيد في الجبال ، الى غير ذلك من الاعمال والحالات التي لايمكن كشف الجثة فيها، وكذلك يعد من قبيل الاخفاء تقطيع الجثة ارباً ارباً ووضع كل قطعة منها

في محل بعيد ، وكذلك فصل الرأس من الجسم واخفاء الرأس فقط(١).

وقد يسعى الجاني الى تبديد الجثة كلية، كأن يحرقها مثلا ويذري رمادها ، او يزيلها من الوجود بالطرق الكمياوية، او يخفيها في سرداب،او انه يدفنها في الحديقة ويغرس فوقها شجرة . وفي كل هذه الصور يبدو الفعل المادي واضحا يستلزم العقاب ، ولايشترط لقيام الجريمة ان يكون العثور على الجثة مستحيلا، اذ يكفي ان يحصل الاخفاء فترة من الزمن كان فيها الجاني في منأى من اكتشاف جريمته، ولايهم بعد ذلك ان تكون الجثة قد ظهرت ، وعلى هذا النحو يجب معاقبة الشخص الذي يعرف ان احد الاشخاص قد قتل فيخفي جثته بضعة ايام ثم يتخلص منها كأن ينقلها الى بيت اخر او يرميها في الطريق او يضعها في صندوق ويتركه في محطة القطار ، فالسلطة المختصة سوف تعثر على الجثة ولكن حتى ذلك الوقت كانت الجثة قد أختفت فترة من الزمن فان هذا يكفي لاعتبار الجريمة متحققة، فالجريمة تقع اذا كان فعل الجاني قاصرا على رمي الجثة في ترعه او نهر ، ومع ان ظهورها امر مؤكد الا ان ذلك لايمنع من اعتبار الجثة قد اختفت بضعة ايام ، ويذهب رأي في الفقه الى ان مجرد نقل الجثة من مكان حادث القتل الى مكان اخر وفي نفس الوقت لايجعل الجريمة متحققة، وذلك لان الفاعل لم يخف الجثة ولم يدفنها (١)، وهذا

---

(١) رشيد عالي الكيلاني/مسالك قانون العقوبات/مطبعة دار السلام/بغداد ١٩٢٣/ص٣٦٩،د.رمسيس بهنام/القسم الخاص في قانون العقوبات/منشأة المعارف/الاسكندرية/١٩٨٢/ص٧٩،د.احمد رفعت الخفاجي/شرح قانون العقوبات المصري/القسم الخاص/دار النهضة العربية/مصر/١٩٨٦/ص٣٦٠.وللمؤلف ايضاً شرح قانون العقوبات العراقي/القسم الخاص/مطبعة حداد/البصرة/١٩٦٨/ص٦١.

(١) د. حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص ٥٤١-٥٤٢. د.رؤوف عبيد/المصدر السابق/ص٢٢٠.

ماذهبت اليه محكمة النقض المصرية (٢).

الا اننا نرى بأن مجرد نقل الجثة من مكان حادثة القتل الى مكان اخر وفي الوقت نفسه يجعل الجريمة متحققة ، لان هدف المشرع من العقاب على جريمة اخفاء جثة قتيل هي منع طمس معالم الجريمة وادلتها في حين ان نقل الجثة من مكان الحادث يؤدي الى القضاء على الادلة التي يمكن بواسطتها كشف الجريمة ومعرفة اسبابها وفاعلها مما يعرقل نشاط الجهات المختصة بالتحقيق.

ويرى بعض الفقه ان التمثيل بالجثة اذا لم يكن من شأنه اعدام الادلة التي تحملها لايكفي لقيام الجريمة (٣)، ويجب ان تقع الجريمة على جثة قتيل أي انسان ارتكبت ضده جريمة قتل عمد او خطأ او كانت الوفاة نتيجة ضرب افضى الى موت ، لان المقصود بالقتيل كل موت غير طبيعي (٤).

ويعد نص المادة (٤٢٠) من قانون العقوبات العراقي أعم وأوسع من نص المادة (٣٥٩) من قانون العقوبات الفرنسي، لاختلاف عبارة النصين وتباين مدلولهما بخصوص اخفاء جثة منتحر، اذ لايعد اخفاء جثة المنتحر جريمة معاقبا عليها في النص الفرنسي ، غير انها تعد جريمة معاقب عليها في النص العراقي (٥)، لان النص يسري حتى اذا كانت الوفاة نتيجة انتحار، فالنص العراقي والمصري يتحدث عن جثة قتيل من دون تحديد ، ولذلك حكم في مصر بانطباق النص على دفن جثة منتحر قبل الاخبار عنها(٦).

---

(٢) نقض ١٩١٣/١٠/٢٩ مج س١٥ عدد٣ نقلا عن د.رؤوف عبيد/المصدر السابق/ص٢٢٠.

(٣) د.محمود نجيب حسني/المصدر السابق/ص١٨١.

(٤) د.حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص٥٤٢.

(٥) د.عباس الحسني/المصدر السابق/ص١١٢.

(٦) استئناف بني سويف في ١٩١٤/٤/١٥ مج س١٥/عدد٨٧ نقلا عن د. رؤوف عبيد/المصدر السابق/ص٢٢١.

ولكن هل تطبق المادة اذا كان الموت وقع بصورة طبيعية ؟ كلا ، وعليه لايسري النص اذا كان الاخفاء يخص شخص مات موتا طبيعيا ولم تخبر الجهات المختصة عنه قبل الدفن ،وان كان ذلك يؤدي الى انطباق مواد قانونية اخرى في قانون الولادات والوفيات الذي يتطلب الاخبار عن الموت واستصدار اذن بدفن جثة الميت (١)، ولايهم ان تكون الجريمة التي نتجت عنها الجثة قد نظرت امام القضاء او ان يكون الجاني فيها قد وجه اليه اتهام او اتخذت ضده بعض الاجراءات التحقيقية ، ما دام ان جريمة اخفاء الجثة هي جريمة مستقلة عن جريمة القتل (٢)، وان عدم العثور على الجثة مع توفر الادلة الاخرى التي تثبت وقوع القتل لايعني ان القاتل لايحاكم في هذه الحالة بتهمة القتل ، لان عدم العثور على الجثة تعد ركناً من اركان جريمة القتل (٣).

المطلب الثاني
عدم اخبار السلطة المختصة

ويشترط ان يقع الاخفاء او الدفن قبل الكشف على الجثة وتحقيق حالة الموت واسبابه ، أي ان الدفن يقع بدون اذن من الجهة المختصة بذلك ، والا فلا عقاب عليه .

والجهات المختصة التي تقع جريمة اخفاء جثة قتيل من دون اخبارها هي

(١) انظر المادة (٧) من قانون تسجيل الولادات والوفيات رقم (١٤٨) لسنة ١٩٧١ المعدل.

(٢) د. حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص٥٤٢. وللمؤلف ايضاً شرح قانون العقوبات الجديد/مصدر سابق/ص٢٨٣.

(٣) انظر قرار محكمة التميز العراقية المرقم ٣٥٩/تمييزيه/١٩٦٥ الصادر في ٢٢/٦/١٩٦٥/منشور في علي السماك/الموسوعة الجنائية في القضاء الجنائي العراقي /ج٣/بغداد/١٩٦٦/ص١٩٥.

السلطات المختصة بتلقي البلاغات بشأن الجرائم وهي قاضي التحقيق او المحقق او أي مسؤول في مركز الشرطة او أي من اعضاء الضبط القضائي او الادعاء العام (٤).

فالمسؤول في مركز الشرطة يتولى التحقيق ، وذلك عندما يصدر اليه امر من قاضي التحقيق او المحقق عندما يكون القاضي او المحقق مشغول في التحقيق بجريمة مهمة وعلى قدر كبير من الاهمية مقارنة بالجريمة التي يقوم المسؤول في مركز الشرطة بالتحقيق بها وبالتالي فان هذا التحقيق له نفس القوة القانونية بالنسبة للتحقيق الذي يقوم به المحقق ، من والمسؤول في مركز الشرطة يكون له بعض الاجراءات فقط، ولكنه يتولى التحقيق دون احالة المخبر على قاضي التحقيق او المحقق اذا خيف ان في احالة المخبر على القاضي او المحقق يؤخر اجراء التحقيق مما يؤدي الى ضياع معالم الجريمة او الاضرار بسير التحقيق او هرب المتهم(١).

اما بخصوص اعضاء الضبط القضائي فقد حددهم المشرع العراقي (٢) بـ

١- ضباط الشرطة ومأمورو المراكز والمفوضون.

٢- مختار القرية والمحلة في التبليغ عن الجرائم وضبط المتهم وحفظ الاشخاص الذين تجب المحافظة عليهم.

٣- مدير محطة السكك الحديدية ومعاونه ومأمور سير القطار والمسؤول عن ادارة الميناء البحري او الجوي وربان السفينة او الطائرة ومعاونه في الجرائم التي تقع فيها.

٤- رئيس الدائرة او المصلحة الحكومية او المؤسسة الرسمية وشبه الرسمية في الجرائم التي تقع فيها.

---

(٤) المادة (١) من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

(١) المادة (٤٩) و (٥٠) من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

(٢) المادة (٣٩) من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

٥-الاشخاص المكلفون بخدمة عامة الممنوحون سلطة التحري عن الجرائم واتخاذ الاجراءات بشأنها في حدود ما خولوا به بمقتضى القوانين الخاصة.

ويقوم اعضاء الضبط القضائي بأعمالهم تحت اشراف الادعاء العام ويخضعون لرقابة قاضي التحقيق وله ان يطلب من الجهة التابعين لها النظر في امر من تقع منه مخالفة لواجباته او تقصير في عمله ومحاكمته انضباطياً، من دون الاخلال بمحاكمتهم جزائياً اذا وقع منهم ما يشكل جريمة(٣).

هذا وان الشخص الذي يعلم بوقوع موت مشتبه به عليه ان يخبر قاضي التحقيق او المحقق او الادعاء العام او احد مراكز الشرطة(٤)، والاخبار وحده غير كافي لانتفاء الجريمة بل يتعين الحصول على اذن بالدفن ولايعطى هذا الاذن الا بعد الكشف على الجثة وتحقيق حالة الموت واسبابه ويعد الحصول على الاذن قبل الدفن تحقيقا لمصلحة المجتمع التي ارادها المشرع بتجريم الاخفاء او الدفن (٥).

المطلب الثالث

الركن المعنوي

عرف المشرع العراقي القصد الجرمي هو توجيه الفاعل ارادته الى ارتكاب الفعل المكون للجريمة هادفاً الى نتيجة الجريمة التي وقعت او اية نتيجة جرمية اخرى (١).

والجريمة ليست كياناً مادياً فقط وانما هي كيان نفسي، أي ان الفعل

---

(٣) المادة (٤٠) من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

(٤) المادة (٤٧) من قانون اصول المحاكمات الجزائية.

(٥) د.محمود نجيب حسني/المصدر السابق/ص١٨١،د.عباس الحسني /المصدر السابق/ص١١٤.

(١) المادة (٣٣-١) من قانون العقوبات العراقي.

المادي لايهتم به الشارع الا اذا صدر عن انسان يسأل عنه ويتحمل العقاب المقرر له ، والركن المعنوي يتكون من الارادة (أي حرية الاختيار) والادراك (أي التمييز)(٢).

وفي جريمة اخفاء جثة قتيل يتطلب لقيام الركن المعنوي فيها ان يعلم الجاني بأن الجثة لشخص مات موتاً غير طبيعي، وعلمه بأنه لم يصدر اذن بدفنها، واتجاه ارادته الى اخفائها عن اعين رجال السلطة العامة (٣).

وبهذا فأن القصد المتطلب في الجريمة هو قصد عام ، وينتفي القصد الجنائي وبالتالي لاتقوم جريمة اخفاء جثة قتيل اذا اعتقد الجاني بان الجثة تعود لشخص مات موتاً طبيعياً، او اعتقد انه قد صدر اذن بدفنها ، او اذا لم تتجه ارادته الى الاخفاء كما لو تركها في مكان الجريمة من دون ابلاغ رجال السلطة العامة فنقلها شخص اخر الى مكان اخفاها فيه. وبهذا فأنه يكفي العلم والارادة كي تتوافر في القصد عناصره، ومادام القصد الجنائي في الجريمة هو قصد عام كما ذكرنا ذلك انفا ، فلا يشترط ان تكون ارادة الجاني متجهة الى عرقلة اجراءات التحقيق او الى تمكين شخص معين من تجنب المسؤولية الناشئة عن القتل ، وبهذا فأنه ليس للباعث اية أهمية سواء كان غرض المخفي مساعدة القاتل ام محاولة ضمان عدم معاقبته بتضليل التحقيق، لان هذا الغرض قد افترضه المشرع بمجرد حصول الاخفاء(٤).

---

(٢) د.علي حسين الخلف.د.سلطان الشاوي/المبادئ العامة في قانون العقوبات/مطابع دار الرسالة/الكويت/١٩٨٢/ص١٤٨ -١٤٩.

(٣) د.فخري عبد الرزاق الحديثي/شرح قانون العقوبات/ القسم الخاص/مطبعة الزمان/بغداد/١٩٩٦/ص٢١٩.

(٤) د.محمود نجيب حسني/المصدر السابق/ص٨٢، جندي عبد الملك/المصدر السابق/ص٤٧٤.د.حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/٥٤٣. وللمؤلف

ومما تقدم يتضح لنا بأن جريمة اخفاء جثة قتيل تتحقق بأجتماع اركانها الثلاثة التي بحثناها سابقاً وهي بهذا تختلف عن الجريمة الاصل التي نتجت عنها الجثة ، فالرأي الراجح في الفقه الفرنسي ويؤيده القضاء الجنائي العراقي وفي قمته محكمة التمييز بأن هذه الجريمة مستقلة وقائمة بذاتها ، الا انها لاتقوم في حق مرتكب جريمة القتل اذا اخفى جثة المجني عليه الذي اودي بحياته ، وحجة هذا الرأي ان الاخفاء في هذه الحالة متمم للجريمة الاصل، ومن ثم لايمكن فصله عنها ، وجريمة اخفاء جثة قتيل لايمكن ان يرتكبها الا كل شخص لم يساهم في جريمة القتل ، فاذا برئ المتهم من تهمة القتل فأنه قد يعاقب عن جريمة الاخفاء اذا توافرت اركانها ، فالمخفي غير القاتل،اذ لو وقع الاخفاء من قبل القاتل لوجب ان يعد تابعا لجريمة القتل نفسها(١)، كما ويرى ذلك بعض الفقه بأنه لاتعد جريمة الاخفاء مستقلة عن جريمة القتل التي ارتكبها القاتل بل تعد من ذيول هذه الجريمة وحلقة اخيرة في المشروع الاجرامي وتصرفا طبيعيا من جانبه، وان عدم مسؤولية القاتل عن جريمة الاخفاء قائم على قاعدة ان عدم المشروعية في القتل يستوعب عدم مشروعية الاخفاء وهذا الاستعياب قاعدة لحسم التنازع بين النصوص الجنائية(٢) ، ونتيّجة لذلك لايعاقب القاتل في هذه الحالة الا على القتل الذي ارتكبه من دون اخفاء الجثة، وقد جاء

ايضا شرح قانون العقوبات الجديد/مصدر سابق/ص٢٨٣.د.علي راشد/المصدر السابق/ص١٧٢-١٧٣.د.عباس الحسني/المصدر السابق/ص١١٤ .

(١) د.احمد امين /شرح قانون العقوبات /القسم الخاص ط٣/مكتبة النهضة/بيروت/ص٣٨٤،وللمؤلف ايضا شرح قانون العقوبات الاهلي/المجلد الثاني/ط٣/الدار العربية للموسوعات/بيروت/١٩٨٢/ص٥٥٦.رشيد عالي الكيلاني/مصدر سابق/ص٤٧.د.احمد رفعت الخفاجي/شرح قانون العقوبات المصري/مصدر سابق/ص٣٦١،وللمؤلف ايضا/شرح قانون العقوبات العراقي/القسم الخاص/مصدر سابق/ص٦٢ .

(٢) د.محمود نجيب حسني/المصدر السابق/١٧٩ .

في قرار لمحكمة تمييز العراق بأنه ((يعاقب القاتل الذي يخفي جثة القتيل عن جريمة القتل فقط،ولايمكن ان تسند اليه جريمة اخفاء جثة القتيل))(٣)، وفي قرار اخر ((أن اخفاء جثة المقتول ودفنها يدخل في جريمة القتل ولايعتبر جريمة مستقلة))(٤)، وجاء في قرار اخر ((ان اخفاء القاتل جثة القتيل، لايعتبر جريمة مستقلة عن جريمة القتل بل هو متمماً لتلك الجريمة)) (٥).

المبحث الثالث
العقـــوبة

اذا تحققت اركان جريمة اخفاء جثة قتيل فان الجاني سوف ينال العقوبة التي حددها القانون ، ولكن الجريمة قد يرتكبها شخص واحد وقد يتعدد المساهمون فيها ، لذا فأننا سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين الاول لعقوبة الفاعل الاصلي والثاني لعقوبة الشريك.

المطلب الاول
عقوبة الفاعل الاصلي

سبق وان ذكرنا ان الفاعل الاصلي اذا ارتكب جريمة القتل والاخفاء معاً

---

(٣) القرار رقم ١٤٧٢/جنايات/١٩٦٥ في ١٩٦٥/٢/٣٠/منشور في د. عباس الحسني وكامل السامرائي/ الفقه الجنائي في قرارات محكمة التمييز/المجلد الاول /القسم العام/بغداد /ص ٤٦٤.

(٤) القرار رقم ١٨٠/جنايات/١٩٧٦ في ١٩٧٦/١١/٢٢/منشور في مجموعة الاحكام العدلية/العدد الرابع/السنة السابعة/١٩٧٦/ص ٣٠٥.

(٥) القرار رقم ٩٠/جنايات/ ١٩٧٦ في ١٩٧٦/٤/٢٠/منشور في مجموعة الاحكام العدلية/العدد الثاني/السنة السابعة/١٩٧٦/ص ٣٣٠.

فأنه يسأل في هذه الحالة عن جريمة القتل فقط من دون جريمة اخفاء الجثة ، لان اخفاء القاتل لجثة القتيل لايعد اخفاء لان الاخفاء يعد متمماً للجريمة الاصل وهي القتل.

واذا برئ القضاء القاتل من القتل لسبب ما كوقوعه دفاعاً عن النفس او المال او العرض وكان في الوقت نفسه قد اخفى جثة القتيل بعد تنفيذ جريمة القتل فأنه يجوز عندئذ ان يعاقب عن جريمة اخفاء الجثة لفوات معاقبته عن القتل، ولان جريمة الاخفاء تتوافر في حق كل من يخفي جثة شخص مات بصورة غير طبيعية وبفعله هذا يقف امام سلطة التحقيق في الكشف عن سبب الوفاة(١).

وعقوبة الفاعل الاصلي في جريمة اخفاء جثة قتيل تختلف بحسب قوانين العقوبات ، فقد نصت المادة (٣٥٩) من قانون العقوبات الفرنسي على انه ((... يعاقب بالحبس مدة من سنة الى سنتين وبالغرامة من غير المساس بالعقوبات الشديدة اذا كان مشتركا في جناية)) فالمشرع الفرنسي يشير في هذه المادة الى ان عقوبة اخفاء جثة القتيل لن تؤثر على القتل او الضرب المفضي الى الموت اذا كان للجاني علاقة بهذه الجنائية الاخيرة (٢).

وعاقبت المادة (٤١٢) من قانون العقوبات الايطالي بالسجن لحد ثلاث سنوات (٣) .

وعاقبت المادة (٢٣٩) من قانون العقوبات المصري بالحبس مدة لاتزيد

---

(١) د.عباس الحسني/المصدر السابق/ص١١٣، د.فخري عبد الرزاق الحديثي/المصدر السابق/ص٢١٩،د.رمسيس بهنام/المصدر السابق/ص٢٨٠،د.فوزية عبد الستار :شرح قانون العقوبات/القسم الخاص/دار النهضة العربية/القاهرة ١٩٨٨/ص٤٤٦.

(٢) د.حميد السعدي/جرائم الاعتداء على الاشخاص/مصدر سابق/ص٤٠١.

(٣) نقلا عن د.حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مصدر سابق/ص٥٤٠.

على سنة (١).

بينما عاقبت المادة (٤٧٩) من قانون العقوبات اللبناني والمادة (٤٦٥) من قانون العقوبات السوري بالحبس من شهرين الى سنتين ، وجعلت المادة (٣٨٣) من قانون العقوبات الفلسطيني العقوبة الحبس مدة لاتقل عن ستة اشهر او بغرامة لاتقل عن خمسين جنيها، وعاقبت الفقرة الثانية من المادة (١٥٤) من قانون العقويات الجزائري بالحبس من سنتين الى خمس سنوات وبغرامة من خمسمائة الى خمسة الاف دينار جزائري.

اما بخصوص قانون العقوبات العراقي فقد جعل العقوبة الحبس مدة لاتزيد على سنتين وغرامة لاتزيد على مائتي دينار او بأحدى هاتين العقوبتين في المادة (٤٢٠) منه أي ان المشرع العراقي قد اكتفى ببيان الحد الاقصى للعقوبتين، وللقاضي ان يختار احدى العقوبتين (٢)، ونظراً لاهمية كشف الجريمة والنتائج السلبية التي تترتب على اخفاء جثة القتيل بالنسبة لاخفاء معالم الجريمة بصورة عامة ونجاة القاتل من العقوبة بسبب الاخفاء ، فأننا نرى بأن العقوبة المقررة في قانون العقوبات العراقي قليلة ولابد من زيادتها بجعلها لاتقل عن سنتين ولاتزيد على خمس سنوات ، لكي تكون العقوبة رادعة لمن تسول له نفسه ان يعرقل نشاط القضاء ويمحي دليل مهم من ادلة كشف الجريمة خاصة بعد تطور وسائل الاخفاء في الحرق والاذابة عن طريق المواد الكمياوية ، وارتفاع عدد جرائم اخفاء جثة القتيل في المجتمعات الحديثة .

(١) اصبحت العقوبة على هذا النحو بموجب القانون رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٢/الذي الغى عقوبة الغرامة واقتصر على عقوبة الحبس الذي لايزيد على سنة.

(٢) الغيت عقوبة الغرامة البدلية في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩/بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (٣٠) في ١٩٩٤/٣/١٧ والمنشور في جريدة الوقائع العراقية /العدد٣٥٠٣ في ١٩٩٤/٣/٢٨.

المطلب الثاني
عقوبة الشـــريك

يتضح لنا مما ذكرناه سابقاً انه لايمكن ان يكون هناك اشتراك في جريمة اخفاء جثة قتيل بالنسبة لمن يشترك مع الفاعل الاصلي في جريمة القتل والاخفاء معاً، فاذا كان الشريك في الاخفاء قد ساهم في جريمة القتل التي ارتكبها الفاعل الاصلي فأنه لايسأل حينذاك عن جريمة الاخفاء بل عن جريمة القتل حاله حال الفاعل الاصلي.

ويسري النص على من يساهم في جريمة اخفاء جثة قتيل بأية طريقة من طرق المساهمة(١).

هذا وينطبق النص على الشريك اذا اتهم بأرتكاب جناية قتل عمد واخفاء جثة قتيل حتى مع الحكم ببراءته من القتل العمد لتوافر اركان الدفاع الشرعي ، لان جريمة اخفاء جثة قتيل مستقلة عن القتل فهي ليست صورة من صور الاشتراك فيه ، اذ لايكون الاشتراك الا بنشاط سابق او معاصر على ارتكاب الجريمة (٢).

ولقيام هذه الجريمة لايتطلب ثبوت مسؤولية الجاني في جريمة القتل ومعاقبته ، فقد لايعرف القاتل او يهرب او لاتكفي الادلة لادانته او قد يستفيد من سبب اباحة او مانع مسؤولية ومع ذلك يعاقب الشريك عن جريمة اخفاء جثة قتيل اذا قام بالاخفاء ، وقد يشترك شخص في اخفاء جثة القتيل من دون ان يشترك في جريمة القتل نفسها، فيسأل هذا الشخص عن جريمة اخفاء جثة قتيل فقط من دون جريمة القتل، وعليه فاذا رفعت دعوى قتل على متهم واتهم معه شخص اخر وبرئ هذا الشخص الاخر من دعوى القتل ، الا انه ثبت عليه قيامه

---

(١) انظر المواد (٤٨،٤٧) من قانون العقوبات العراقي.

(٢) د.علي راشد/مصدر سابق/ص١٧١.

بالاخفاء مع القاتل ، فيجب ان توجه اليه تهمة بموجب مادة اخفاء جثة قتيل رغم الافراج عنه عن جريمة القتل لعدم ثبوت ارتكابه لها.

وعموماً فأن قوانين العقوبات لم تفرق بين عقوبة الفاعل الاصلي وعقوبة الشريك ، وبالتالي فان الشريك يعاقب بنفس عقوبة الفاعل الاصلي، الا اننا نرى بأن عقوبة جريمة اخفاء جثة قتيل كان الاجدر بقوانين العقوبات ان تشددها في حالة المساهمة، نظراً لما تمنحه هذه المساهمة من جرأه واقدام على ارتكاب الجريمة.

الخاتمة

تبين لنا من خلال بحثنا لجريمة اخفاء جثة قتيل انها جريمة مستقلة عن جريمة القتل كان قصد المشرع من العقاب عليها هو الحفاظ على ادلة الجريمة ، لذلك نرى ان درج هذه الجريمة ضمن الجرائم الواقعة على الاشخاص والماسة بحياة الانسان وسلامة بدنه غير صحيح ، وانما يجب درجها ضمن الجرائم المخلة بسير العدالة ، لان فيها مساس بسير القضاء وتضليله، لان سلوك الجاني يعرقل نشاط السلطة العامة التي تسعى الى الكشف عن الحقيقة بشأن حالات الموت غير الطبيعي.

ولاحظنا ان المشرع العراقي نص على فعل الاخفاء والدفن ، لانه اراد ان يحيط بكافة صور النشاط الاجرامي التي يقوم بها الجاني في جريمة اخفاء جثة قتيل وان كان فعل الاخفاء اوسع معنى من فعل الدفن ، ولكن حتى لايفلت احد من العقاب نص المشرع على ذلك وهو في هذا يتشابه مع مسلك المشرع المصري.

ورأينا بأن العقوبة المقررة للجريمة في قانون العقوبات العراقي قليلة ولابد من زيادتها بجعلها لاتقل عن سنتين ولاتزيد على خمس سنوات، لكي تكون رادعة لمن تسول له نفسه ان يعرقل نشاط القضاء ويمحي دليل مهم من

ادلة كشف الجريمة خاصة بعد تطور وسائل الاخفاء في الحرق والاذابة عن طريق المواد الكيمياوية ، وارتفاع عدد جرائم اخفاء جثة القتيل في المجتمعات الحديثة.

وقد وجدنا بأن قوانين العقوبات لم تفرق بين عقوبة الفاعل الاصلي وعقوبة الشريك، وكان الاجدر بقوانين العقوبات ان تشددها في حالة المساهمة، نظراً لما تمنحه هذه المساهمة من جرأة واقدام على ارتكاب الجريمة.

المصادر

اولاً: الكتب

١.احمد امين /شرح قانون العقوبات/القسم الخاص/الطبعة الثالثة/مكتبة النهضة /بيروت.

٢.------/شرح قانون العقوبات الاهلي /المجلد الثاني/الطبعة الثالثة/الدار العربية للموسوعات/بيروت/١٩٨٢.

٣.د.احمد رفعت الخفاجي/شرح قانون العقوبات العراقي/القسم الخاص/مطبعة حداد/البصرة/١٩٦٨.

٤.------------/شرح قانون العقوبات المصري/القسم الخاص/دار النهضة العربية/مصر/١٩٨٦.

٥.جبرائيل البناء/شرح قانون العقوبات/القسم الخاص/مطبعة الرشيد/بغداد/١٩٤٨-١٩٤٩.

٦.جندي عبد الملك/الموسوعة الجنائية/الجزء الاول/دار احياء التراث العربي/بيروت/لبنان/١٩٧٦.

٧.د.حميد السعدي/النظرية العامة لجريمة القتل/مطبعة المعارف/بغداد/١٩٦٨.

٨.----------/شرح قانون العقوبات الجديد/ الجزء الثالث/جرائم الاعتداء على الاشخاص/مطبعة المعارف/بغداد/١٩٧٦.

٩. د.رؤوف عبيد/جرائم الاعتداء على الاشخاص والاموال/ الطبعة الثامنة/دار الفكر العربي/١٩٨٥.
١٠. رشيد عالي الكيلاني/مسالك قانون العقوبات/مطبعة دار السلام/بغداد/١٩٢٣.
١١. د.رمسيس بهنام/القسم الخاص في قانون العقوبات/منشأة المعارف/الاسكندرية/١٩٨٢.
١٢. د. عباس الحسني/شرح قانون العقوبات العراقي الجديد/المجلد الثاني /القسم الخاص/مطبعة الارشاد/بغداد/١٩٧٠.
١٣. د. عباس الحسني وكامل السامرائي/الفقه الجنائي في قرارات محكمة التمييز/المجلد الاول/القسم العام/بغداد.
١٤. علي السماك/الموسوعة الجنائية في القضاء الجنائي العراقي/الجزء الثالث/بغداد/١٩٦٦.
١٥. علي حسين الخلف، د.سلطان الشاوي/المبادئ العامة في قانون العقوبات/مطابع دار الرسالة /الكويت/١٩٨٢.
١٦. د.علي راشد/القانون الجنائي الخاص/جرائم الدم والمال/القاهرة/١٩٧٢.
١٧. د.فخري عبد الرزاق الحديثي/شرح قانون العقوبات/القسم الخاص/مطبعة الزمان/بغداد/١٩٩٦.
١٨. د.فوزية عبد الستار /شرح قانون العقوبات/القسم الخاص/دار النهضة العربية/القاهرة/١٩٨٨.
١٩. د. محمود نجيب حسني/قانون العقوبات/القسم الخاص/جرائم الاعتداء على الاشخاص/دار النهضة العربية/القاهرة/١٩٧٨.

ثانياً: المجلات القضائية

١-مجموعة الاحكام العدلية/يصدرها قسم الاعلام القانوني في وزارة العدل /الجمهورية العراقية/العدد الرابع/السنة السابعة/١٩٧٦.

٢-مجموعة الاحكام العدلية /يصدرها قسم الاعلام القانوني في وزارة العدل/الجمهورية العراقية/العدد الثاني/السنة السابعة/١٩٧٦.

ثالثاً: القوانين

١-قانون الجزاء العثماني/ترجمة عارف افندي رمضان/المطبعة العلمية/بيروت/١٩٢٤.

٢-قانون العقوبات البغدادي /اعداد كامل السامرائي/مطبعة المعارف/بغداد/١٩٦٢.

٣-قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩.

٤-قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١.

٥-قانون تسجيل الولادات والوفيات العراقي رقم (١٤٨) لسنة ١٩٧١.

٦-قانون العقوبات الجزائري /المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة/الجزء الثامن/مطبعة دار السلام/بغداد/١٩٧٧.

٧-قانون العقوبات اللبناني/المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة/مطبعة دار السلام/بغداد/١٩٨١.

٨-قانون العقوبات السوري/المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة/مطبعة دار السلام/بغداد/١٩٨١.

٩-قانون العقوبات الثوري الفلسطيني/المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي/ضد الجريمة/مطبعة دار السلام/بغداد/١٩٨١.

١٠- قانون العقوبات المصري/اعداد سهير سعيد شاكر/دار الفكر العربي/١٩٨٢.